

77001 - حكم لبس المرأة البنطال أمام زوجها وأبنائها - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

تسأل عن لبس البنطلون للمرأة أمام زوجها وأبنائها الصغار. لا حرج في ذلك. الحمد لله. نعم. لكن عند الاجنبي اذا كان يفصل الاعضاء اذا كان ضيقا نعم او يظهر من شيء من العورة صدر او رجل اللجئة بلا اما اذا كان عند اولادها - [00:00:00](#) هي مباحة لزوجها. واولادها الصغار يخشى منه. نعم. يجب التستر عنه اذا كانوا قد بلغوا الحلم. نعم. فلا يرون منها الا ما فوق السرة وتحت الركبة. هم. جزاكم الله خيرا - [00:00:20](#)